[16] إلا مع الامام، فهو تابع للولاية مندرج تحتها، أو لعدم تحقق شرط وجوبه في ذلك الزمان، قوله: " مرتين " أي كرر الولاية تأكيدا. قوله عليه السلام: " هذا الذي فرض ا على العباد " أي علم فرضها ضرورة من الدين " فيقول ألا زدتني " ألا بالتشديد حرف تحضيض وإذا دخل على الماضي يكون للتعيير والتنديم، وكأن المعنى أنه لا يسأل عن شئ سوى هذه من جنسها، كما أنه من أتى بالصلوات الخمس لا يسأل ا عن النوافل، ومن أتى بالزكاة الواجبة لا يسأل عن الصدقات المستحبة وهكذا. 29 * (باب) * * " أدنى ما يكون به العبد مؤمنا " * * " وأدنى ما يخرجه عنه " * 1 - مع: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن جعفر الكناسي قال: قلت لابي - عبد ا عليه السلام: ما أدنى ما يكون به العبد مؤمنا ؟ قال: يشهد أن لا إله إلا ا، و أن محمدا عبده ورسوله، ويقر بالطاعة، ويعرف إمام زمانه، فإذا فعل ذلك فهو مؤمن (1). 2 - مع: بالاسناد المتقدم، عن ابن عيسى، عن ابن معروف، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن ابن مسكان، عن أبي الربيع قال: قلت: ما أدنى ما يخرج به الرجل من الايمان ؟ قال الرأي يراه مخالفا للحق فيقيم عليه (2). بيان: " الرأي يراه " أي في اصول الدين أو الاعم عمدا أو الاعم مع تقصير وعلى كل تقدير يحمل الايمان على معنى من المعاني المتقدمة. 3 - كتاب سليم بن قيس: قال أتى أمير المؤمنين عليه السلام رجل فقال له: يا أمير المؤمنين ما أدنى ما يكون به الرجل مؤمنا ؟ وأدنى ما يكون به كافرا ؟ و

(1 و 2) معاني الاخبار: 393.